سالم
موقع التفريغ
للدروس العلمية والبحوث الشرعية
www.attafreegh.com

نورٌ على الدَّرب

الأربعاء ٢٩ رجب ١٤٢٧

يحوي على إجابة ١٦ أسئلة

لفضيلة الشّيخ صالح بن محمَّد اللُّحيدان

رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى

النُّسخة الإلكترونيَّة (١)

الشيخ لم يراجع التفريغ

بسم الله الرحمن الرحيم

س١/ كيف يمكن للمسلم أن يربِّي نفسه علىٰ الطاعات والعبادات، وأن يجاهد نفسه علىٰ هـٰذه الأمور خصوصًا في ظل هذه المتغيرات، أنا أحاول أن أكون محافظةً علىٰ تعاليم الإسلام والدِّين، إلا أنه يتابني أحيانا بعض الكسل بسبب أمور تعرض لي، هل من مقوِّمات في السير والاستمرار علىٰ الطاعة.

ج/ بسم الله الرحمـٰن الرحيم، الحمد لله الذي بيده الخير، وهو علىٰ كلِّ شيء قدير، يحب لعباده الهُدىٰ، ودلَّهم عليهم، ونصب له الأدلة علىٰ ذلك، وبعث الرُّسل مبشرين ومنذرين، وهكذا سيد الأولين الآخرين محمد الذي بلغ الرسالة وأدىٰ الأمانة ونصح للأمة، وأوضح لأمّته أصول الدين وفروع الدين، فلا ترك من شيء ينفع أمته في دينهم أو دنياهم إلا أرشدهم إلىٰ أصوله وفصل لهم ما يحتاجون إليه.

الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ أعطىٰ عباده عقولًا يميِّزون بها بين الحق والباطل والنفع والضار، ومن اتقىٰ الله جعل لهم من كلِّ هم فرجًا ومن كل ضيق مخرجا، وهداه إلىٰ سبيل المتقين.

والأمر يحتاج إلىٰ عزيمة قوية، إلىٰ إرادة صادقة، إلىٰ رغبة أكيدة إلىٰ فيما عند الله من الثواب، وخوف ممَّا أعده للمفرِّطين والظالمين من عقاب، إذا وطّن المسلم نفسه علىٰ فعل الخير وعزم علىٰ ذلك فعاقته عوائقُ عن أداء ما هم به وعزم، فإن أكرم الأكرمين يثيبه علىٰ ذلك العزم؛ كما في الحديث الصحيح «**إن الله كتب الحسنات والسيئات، فمن هم بحسنة فلم يعملها، قال الله: اكتبوها لعبدي حسنة كاملة، وإن عملها كتب له عشرة حسنات إلىٰ مائة إلىٰ سبعمائة إلىٰ ما لا يعلمه إلا هو جَلَّوَعَلَا، ومن هم بسيئة ثم تركَها -تعمَّد تركها- كتبت له كأنه أدَّىٰ حسنة كاملة**» و... المسلم علىٰ فعل الخير فصُرف عنه بصارف ... كُتب له ثواب ذلك العمل؛ لأن الله جَلَّوَعَلَا أكرم الأكرمين.

نصيحتي للسائلة ولنفسي ولمن علىٰ شاكلتنا جميعًا أن يعوّد المرء نفسه علىٰ حبِّ الخير وأدائه، وإذا راودته النفس الأمارة بالسوء، فليذكرها بنعيم الله الذي أعده لأوليائه، وليذكرها بالشقاء الذي أعد للمضيعين، وإذا أحسن [التفسير] يوجد بإذن الله العزم علىٰ الخير، والإنسان يجاهد نفسه ويغالبها، فإن النفس تطمح إلىٰ الهوىٰ، وإدراك الموبقات، يتصارع داء الخير وداء الشر، وكلما صار من العبد إقبال صادق أعانه الله، والله المستعان.

س٢/ تذكر أنها تصلي والراديو علىٰ إذاعة القرآن الكريم، وقد عممت الإذاعة في منزلها والصوت

مرتفع وقد تنام علىٰ ذلك؟

تقول: إن هـٰذا يؤثر علىٰ خشوعها؛ لأن الأمر أصبح معتادا في المنزل الإذاعات تعمل في كل جنباتها، هل يجوز هـٰذا الفعل بأن تجعل الصوت مرتفعًا في حال الصلاة وفي حال النوم وفي حال الانشغال؟

ج/ أما في حال النوم فلا حرج، وفي حال الانشغال لا حرج إن شاء الله، والمصلي لابد أن يتأثَّر بما يكون حوله من أصوات، وقد يكون التأثر كبيرًا وقد يكون قليلا، وكلما أمكن الإنسان توفير وقتٍ لهذه العبادة العظيمة كلما كان ذلك أشد حضورًا للقلب وأكثر اطمئنانا، وأحسن تصورًا لهذا الموقف العظيم، موقف العبد الفقير المحتاج بين يدي الغني الكريم الفعال لما يريد.

أنصح المصلِّي أن يبعد عنه كل الأصوات الشاغلة عما هو فيه، وكذلك أن يكون في حال تأمل لما يقرأ، ولما يطلب من ربِّه جَلَّوَعَلَا .. الخلَّاق العظيم.

س٣/ بالنسبة للاصق الذي يوضع علىٰ الجروح؛ فهل لابد أن يكون علىٰ الجرح بالضبط، وإذا زاد لا يمكن وضعه؛ وكيف نتعامل معه حال الطهارة؟

ج/ هـٰذا اللاصق هو بمنزلة الجبيرة، ما كان الحال محتاجا إليه فيتم المسح عليه، وإن زاد؛ فينبغي أن يزيل الزيادة، فإن كانت إزالتها ترتب ضررا تسومح في الأمر واكتفي بالمسح، فإن الدين يسر والحمد لله؛ وقد قال المبلغ عن الله رسالاته: «**يسروا ولا تعسروا**».

س٤/ بعض الإخوة أو الأخوات سواء من الشباب أو الفتيات ربما يوصف بالإلتزام بالدين؛ لكنهم لا يلتزمون الأخلاق فيكونوا سريعي الغضب سيئي العشرة؛ فهل من نصيحة وتوجيه لمثل هٰؤلاء؟

ج/ النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ جاءه رجل فقال له: أوصني، فقال: «**لا تغضب**»، فكرر الرجل علىٰ النبي طلب الوصيّة، ويكرر النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**لا تغضب**»، .. الغضب يتوقد في فؤاد ابن آدم، وهـٰذه الجمرة إذا شغلت القلب وشبت سعيرها فيه انغلقت علىٰ القلب أهم المقاصد، وسيد البشر أعطانا ما نداوي به ذلك الداء:

منها أن يتوضأ وضوءه للصلاة.

منها إذا كان سائرا أن يقف حتىٰ يهدأ، أو يجلس إن كان واقفا.

منها أن يقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، كما ثبت في الصحيح أن رجلين تلاحيا عند رسول

الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فكان أحدهما قد اشتد غضبه واحمرت أوداجه، فقال المصطفىٰ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لأعلم كلمة لو قالها لذهب ما يجد، لو قال: أعوذ بالله من الشطان الرجيم**».

هٰؤلاء الناس الذين يكونون سريعي الغضب، الغالب أنَّ هٰؤلاء قد رُكِّبت فيهم هـٰذه الرزية، ... أخلاقهم وأرزاقهم ومراتب عقولهم، فمن جُبل علىٰ الحلم والأناة فهـٰذا مزيد فضل، ومن لم يجبل علىٰ ذلك فليحاول تطوير نفسه وكظم الغيض، والله أثنىٰ علىٰ الكاظمين الغيظ.

ثم التعامل مع هٰؤلاء ينبغي أن يحسن من يخالطهم ويجالسهم التعامل معهم؛ لئلا يحملهم علىٰ استشاطة الغضب، ولهذا ينصحهم لأن يأخذوا بالأسباب المانعة من اشتعال الغضب؛ لأنه مرض فيحتاج إلىٰ علاج، وعلاج هـٰذا المرض الإكثار من ذكر الله، ومحاولة [تقليل] النفس وكبحها عن جماحها الذي قد يهلك. ثم يسأل الإنسان ربه جل علا في حال الرخاء في حال الاطمئنان شر هـٰذا الخلق؛ لأنه خلق سيء، والله المستعان.

س٥/ من ليبيا باعثتها هـ ف ع: عندنا عادة أن أهل العريس يقومون بإحضار هدايا إلىٰ أهل العروس من خالات وعمات ونحو ذلك، وفي المنطقة تقوم النساء بإعطاء مبغ مالي للمرأة التي يكون عندها المناسبة السعيدة، كل هـٰذا من العادات التي ينتظرون ردها في مناسبات أخرىٰ بمعنىٰ أن المرأة تدفع المبلغ تنتظر أن يرد هـٰذا المبلغ في مناسبة سعيدة تأتيها، هل يجوز مثل هـٰذا العمل ألا يدفع الإنسان إلا بناء علىٰ انتظار الرد، وهل يكون الدفع هـٰذا من قبيل الإجبار، وإن لم يظهر للناس؟

ج/ أما إذا كان عن طريق الإجبار فإنه لا يجوز؛ فإن المصطفىٰ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**لا يحل علىٰ مال امرئ مسلم إلا بطيبة من نفسه**»، لكن إذا كان هـٰذا التبادل من باب التعاون وانتظار ما يحصُل من مناسبة عند حصول مثل تلك المناسبة، فلا حرج إن شاء الله.

وهـٰذا ممَّا يسمىٰ بهدية الثواب، المُهدي قد يهدي ولا يريد ثوابا، وقد يهدي وينتظر ثوابا، فلا يكون آثمًا إذا أهدىٰ وينتظر ثوابا، وليس هـٰذا من باب الرِّبا، والتعاون علىٰ تخفيف أعباء المناسبات تعاونٌ حسن إلا أن الإسراف في المناسبات قد ينجرُّ إلىٰ التبذير الذي قال الله بشأنه: ﴿إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ﴾ [الإسراء:٢٧]، الاعتدال في الأمور كلها من المطالب التي يقتضيها الإيمان فيحسن بالمسلم أن يكون معتدلا في الأمور كلها. والله أعلم

س٦/ تزوجت من رجل علىٰ خلق رفيع ومعاشرة حسنة ومحافظ علىٰ الصلوات الخمس في

المساجد، ومكسبه طيِّب وحلال، ويحترم شرائع الله ويلتزم بسنة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مظهره الخارجي والداخلي حسب علمي، وكثير النوافل بحمد لله وقراءة القرآن؛ ولكنه لا يحافظ علىٰ طلب العلم إلا قليلًا، ولا يحفظ إلا شيئًا قليلا من القرآن.

وجهوني ماذا أفعل كي أساعده علىٰ طلب العلم الذي سيكون فيه نفع لي وله في الدنيا والآخرة، هل أصرّ عليه بطلب العلم وحضور طلب العلم وحضور حلقات العلم لينتفع أم أتركه؟

ج/ بارك الله في النساء المؤمنات اللواتي يكنَّ عونًا لأزواجهن في مطالب الخير والأعمال الصَّالحة، وهكذا السُّنّة في المؤمنات؛ فقد قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**رحم الله امرأة قامت من الليل تصلِّي فأيقضت زوجها**» إلىٰ آخر الحديث، «**ورحم الله امرأً قام من الليل يصلي وأيقض امرأته**»، فهـٰذا من التعاون علىٰ البر والتقوىٰ.

نصيحتي لك أن تحثِّيه من دون إملام؛ فإن النفس قد تمل كثرة التوجيه، وقد تشمئز نفس الرجل من أن تكون امرأته موجهة له...، وأمثال ذلك. وأسأل الله أن تكوني سبب فتح خير مبارك.

ونصيحتي للمؤمنات المستمعات أن يُحسن الاقتداء بهذه السائلة في هذا المقام لتشمل البيوت حالات التعاون علىٰ البر والتقوىٰ.

س٧/ تقول: أنها تأخذ مبلغ من زوجها بعلمه وتضعه ادّخار من أجل إقامة مسكن خاص بهم، هل علىٰ مثل هذا المال المدخر زكاة؟

ج/ نعم عليه زكاة إذا حال عليه الحول يراد به المنفعة، ليس بوقف حتىٰ يقال لا زكاة فيه.

س٨/ تذكر بأنها عنها ذهب تستعمله عند الخروج وذكرت وزنه، تطلب معرفة كيف تزكي هـٰذا الذهب.

ج/ ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي زكاته يحاسب عليه يوم القيامة، قد قال الله: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٖ ۝٣٤﴾ [التوبة] يقول ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ: ما أديت زكاته فليس بكنز؛ لكنها لا تجب الزكاة إلا في النصاب، فما زاد من النصاب عشرون مثقالًا من الذهب الخالص، وعشرون مثقالا خمس وثمانون غراما بالوزن الحديث المستعمل، فخمس وثمانون غراما من الذَّهب الخالص فيه الزكاة، والزكاة ربع العشر تقدر كم يساوي، فإذا فرض أنه يساوي عشرة آلاف درهم؛ فزكاة الألف خمسة وعشرون، كلما تمّ الحول عليه تخرج في الزكاة، والله

أعلم.

س٩/ تسأل عمن لم يدفع صدقة الفطر كاملة جهلا منه بمقدارها في السنوات الماضية هل يؤديها الآن؟

ج/ .. زكاة الفطر صاع من الطعام، ووقتها أن تؤدىٰ قبل صلاة العيد، وإذا أخرت إلىٰ بعد الصلاة وصارت صدقة من الصدقات إلا أنها لازمة.

س١٠/ في إحدىٰ الشركات في الدول عندهم جهاز يسمىٰ الجوال الناطق وهـٰذا الجهاز غال الثمن، تقوم الشركة تقديم ترخيص تجريبي لمدة شهر مجاني وبعد انقضاء هـٰذا الشهر يدفع المتعامل مع هذه الشركة المبلغ؛ ولكن يقوم بعض الناس بحيلة يقوم يتمديد فترة التجريب دون علم الشركة وهم بحاجة لهذا الجهاز، فهل فعلهم صحيح؟

ج/ فعلهم غير صحيح، لا يحل استخدام شيء من الآلات مؤقتا بزيادة الوقت الذي أقت، ومن زاد فقد ظلم.

س١١/ يذكر بأنه علىٰ المذهب المالكي، وعاش في المملكة فترة، فهل يتبع المذهب المالكي أم الحنبلي؟

ج/ في الأحكام لا يستشار؛ تطبق عليه الأحكام في المذهب الذي عليه البلاد، وفي العبادة لا فوارق بين مذهب مالك وأحمد إلا فيما يتعلّق بالقبض وإرسال اليدين؛ فإن الذي عليه العمل عند الحنابلة والشافعية والأحناف الضم؛ وضع اليمنىٰ علىٰ كف وساعد اليسرىٰ أثناء الصلاة، وهـٰذه الصورة رواها الإمام مالك وبقية أصحاب في الأمهات، ولم يثبت عن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أمر بإرسال اليدين أو نهي عن القبض، فتصلي كما يصلي أناس في المملكة، ومن الأشياء التي عند المالكية أن الداخل والإمام يخطب يجلس ولا يصلي ركعتين يوم الجمعة، والسنة صريحة في ذلك، ولعل تعليل المالكية أن ذلك الرجل الذي دخل عليه سمة الفقر قالوا: أراد أن يُرىٰ حتىٰ يتصدق عليه، لكن الأمر صريح في قوله: «**قم وصل ركعتين**» والتعليل إذا لم يذكره النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يكون صارفا. وهناك فوارق قليلة بين المذهبين فعناية المالكية بالأدلة لا تقل عن العناية للحنابلة والشافعية، فإذا وجد أشياء فهي من النوادر، وهـٰذا من فضل الله علىٰ الأمة الإسلامية فإنها متقاربة في أرائها واستدلالها، والله اعلم.

س١٢/ يقول الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغۡنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٞ ٣٢﴾

[النور]، ويقول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ثلاثة حق علىٰ الله عونهم**» ومنهم «**الناكح يريد العفاف**»، هل يشترط أن تكون الزوجة الأولىٰ أي في الزواج الأول أم الزواج بشكل عام؟

ج/ ذكرك التعفف يشمل الزواج، وما يكون من بعده من زواج، قد يكون الإنسان محتاجا عنده قوة في هـٰذه الإرادة، فلا يكتفي بواحدة، ويقول ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «**خيركم أكثركم نساءً**»، يعني خيركم من يكون عنده أكثر من زوجة، فإن الله يقول: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ [النساء:١٢٩]، وقال: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُواْ فَوَٰحِدَةً﴾ [النساء:٣]، فالعدل لازم والتعدد جائز، فمن علم من نفسه أنه لا يعدل حرم عليه أن يتزوج ثانية؛ لأن ذلك داخل في عموم ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُواْ فَوَٰحِدَةً﴾، وأما الإعانة فكل من قصَد أمرًا في غنىٰ برب العالمين واتّقىٰ الله فيما يدخل فيه، ويأخذ ويدع؛ فهو منتظر لإعانة الله له.

س١٣/ بعض المشروبات الغازية تخرج عبر مكائن خاصة كما هو معلوم وموجودة في أماكن عامة، بعض هـٰذه المكائن ربا تتعطل، فإما أن يدخل الريال ولا تخرج المشروبات، أو العكس يخرج المشروب أو اثنين أو ثلاثة ولا يدخل الريال، في حالة خروج هـٰذه المشروبات لي دون قبول الجهاز أو المكينة دخول الريالات، ولا أستطيع طبعا أن أتركها، فإذا أخذتها فماذا أفعل؟

ج/ فإذا أخذتها فثمنها دين في ذمتك، تعمل علىٰ إيصال هـٰذا الدَّين لمالك ذلك الدَّين، والله أعلم.

س١٤/ إذا كان المتوضئ عنده مشكلة في سهولة ضبط النية ويعاني من ضبط النية في الوضوء كثيرا، هل يجوز الأخذ بقول الإمام أبي حنيفة في هـٰذا الأمر؟

ج/ «**الأعمال بالنيات**» يقول ذلك سيد الخلق صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والعاقل لا يقصد بشيء إلا وقد نوىٰ، إن ذهب يتوضأ قصد مجرّد التبرُّد فليس بعبادة، وإن أراد ما توجه إليه الوضوء الشرعي فهو نية، فلا تشق علىٰ نفسك تخشىٰ أنك ما نويت، أنت تعقل ما أن ذهبت إلىٰ الماء وتمضمضت واستنشقت وغسلت وجهك، ثم يديك، ثم مسحت رأسك، ثم غسلت رجليك؛ فالنية متوفرة فلا ترهق نفسك في التردد هل نويت أو لا. وتوكل علىٰ الله.

س١٥/ منذ ثلاث سنوات أديت الحج تطوعا وقد أحرمت متمتعة، وبعد رمي الجمار بأربعة أيام اشترىٰ لي والدي الهدي، وطلبت منه أن يوزعها علىٰ الفقراء المتوزعين عند المجزرة بعد ذبحها؛ ولكنه لم يجد أحدا هناك منهم، فأتىٰ بها إلىٰ الحجرة التي نقيم فيها وقد تأخر مجيئه ولم تتمكن والدتي

من تقطيعها إلا بعد صلاة العشاء، فأمسكت جزءا منها ثم وزعت البقية علىٰ الحجاج المقيمين في نفس المكان الذي نسكن فيه، وهم ليسوا فقراء فما حكم فعلنا وماذا علينا الآن؟

ج/ لا شيء عليكم إن شاء الله، لا شك أن الهدايا هدايا التمتع والقِران الأفضل أن ينال منها الفقراء ويأكل منها أهلها، وكلما أمكن المسلم أن يفعل ذلك فهو خير وبركة، أما الفداء التي هي ... في أداء عمل من الأعمال أو فعل محظور من محظورات الإحرام فلا يحل لفاعلها أن يتناول منها شيئا؛ بل خاصة بمساكين مكة.

س١٦/ تكثر المساجد في حيِّنا، ونتابع الأذان مع أول مؤذنين، ثم نكمل مع الثاني، الثالث، وهكذا، فتقع تقول في حيرة في اتباع المؤذنين حتىٰ تنال أجر متابعة المؤذن.

فما حكم الترديد خلف هٰؤلاء جميعا، وما الصيغة الواردة الثابتة التي يُشرع قولها بعد الانتهاء من الأذان، وهل يشرع لنا الترديد خلف المسجِّل أيضا؟

ج/ كلَّما أمكن أن يردد خلف المؤذن فليفعل، فإن ذلك خير كبير، وإذا بدأ الإنسان مع المؤذن وأتم التأذين معه، والآخر قد انتصف لا داعي للدخول معه؛ ولكن إن دخل فلا حرج في ذلك، كلها أذكار كريمة وطاعة جليلة، وكلما أكثر من متبعة المؤذنين كلما زاد الخير إن شاء الله.

وأما الصيغة أصح ما ورد فإن النبي عَلَيۡهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ يقول: من سمع المؤذن فقال مثل ما يقول، ثم قال بعد الانتهاء من الأذان «**اللّٰهُمَّ ربّ هـٰذه الدعوة التامة والصلاة والقائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته**» هذا اللفظ في الصحيح.

وهناك زيادة في غير الصحيح بعد (**الفضيلة**): «**الدرجة الرفيعة**» وبعد (**الذي وعدته**) «**إنك لا تخلف الميعاد**»، وكل ذلك إن شاء الله خير؛ لكن الذي في الصحيح: «**اللّٰهُمَّ رب هـٰذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمد الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته**» لأنه لو قالها المؤمن من قلبه حلت شفاعة النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ، ومن حلت له شفاعة سيد البشر فقد حصل علىٰ خير عميم، والذي لا يشفع إلا لمن رضي أن يشفع له؛ لأن قال عن الشافعين ﴿وَلَا يَشۡفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرۡتَضَىٰ﴾ [الأنبياء:٢٨]، والله المستعان.

